الصحيحة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم منع الشعر وأمر حسان أن يهجو الكفار وثبت أنه صلى الله عليه وسلم قال إن من الشعر لحكمة وثبت أنه صلى الله عليه وسلم قال لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا وكل ذلك على حسب ما ذكرناه **فصل** ومما ينهى عن الفحش وبذاء اللسان والأحاديث الصحيحة فيه كثيرة معروفة ومعناه التعبير عن الأمور المستقبحة بعبارة صريحة وإن كانت صحيحة والمتكلم بها صادق ويقع ذلك كثيرا في ألفاظ الوقاع ونحوها وينبغي أن يستعمل في ذلك الكنايات ويعبر عنها بعبارة جميلة يفهم بها الغرض وقد جاء القرآن العزيز والسنن الصحيحة المكرمة قال الله تعالى أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هن لباس لكم وقال تعالى وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وقال تعالى وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن والآيات والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة قال العلماء فينبغي أن يستعمل في هذا وما أشبه ذلك من العبارات التي يستحي من ذكرها بصريح اسمها الكنايات المفهمة فيكفي عن جميع جماع المرأة بالدخول والمعاشرة والوقاع ولا تصرح بالنيك والجماع ونحوهما وكذلك ذكر العيوب كالبرص والبخر والنتن وغيرها يعبر عنها بعبارات جميلة يفهم منها الغرض ويلحق بما ذكرناه من الأمثلة ما سواه واعلم أن هذا كله إذا لم يدع حاجة إلى التصريح بصريح اسمه فإذا دعت حاجة لغرض البيان والتعليم وخيف أن المخاطب يفهم المجاز أو يفهم غير المراد صرح حينئذ باسمه الصريح لحصول الإفهام الحقيقي وعلى هذا يحمل ما جاء في الأحاديث من التصريح

بمثل

بمثل هذا فإن ذلك محمول على الحاجة كما ذكرناه فإن تحصيل الأفهام في هذا أولى من مراعاة مجرد الأدب وبالله التوفيق روينا في كتاب الترمذي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي قال الترمذي حديث حسن وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجة عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان الفحش في شيء إلا شانه وما كان الحياء في شيء إلا زانه **باب** استمرار الوالد والوالدة وسخطهما محرم غليظا قال الله تعالى وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا الآية وروينا في صحيحي البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه وروينا في سنن أبي داود والترمذي قال ابن عمر كان تحتي امرأة وكنت أحبها وكان عمر يكرهها فقال لي طلقها فأبيت فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم طلقها قال الترمذي حديث حسن صحيح **فصل** النهي عن الكذب وبيان أقسامه قد تظاهرت نصوص الكتاب والسنة على تحريم

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)